

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٥٢ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٨

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٨١ بشأن الموافقة على إسناد مشروع تنمية المرأة الريفية الوارد بارتباط اليونسيف ببرنامج التعاون مع الوزارات إلى الجمعية المصرية لدراسات وبحوث التأهيل والقرارات الوزارية التالية له بالتوسع فى المشروع ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ١٩٩٩ بنظام إعداد وتنفيذ ومتابعة مشروعات الخطة الاستثمارية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة لشئون المرأة) رقم ٣٧ بتاريخ ٢٠٠٢/١/٧ بشأن ماهو موضح فيما بعد ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للشئون القانونية رقم ١٢٠ بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٣ فى هذا الشأن ؛

وبناء على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

قرار:

مادة أولى - الموافقة على إسناد استكمال التوسعات فى مشروع تنمية المرأة الريفية والمدرج له بخطة ديوان عام الوزارة للعام المالى ٢٠٠١/٢٠٠٢ مبلغ ٨٥١ ألف جنيه (ثمانمائة واحد وخمسون ألف جنيه لاغير) للجمعية المصرية للدراسات وبحوث التأهيل المشار إليها .

مادة ثانية - الموافقة على تحويل مبلغ ٢٤٥ ألف جنيه (مائتان وخمسة وأربعون ألف جنيه لاغير) من المبلغ المشار إليه بالمادة السابقة إلى الجمعية المصرية المسند إليها المشروع ، ويوزع على النحو التالى :

٩٨ ألف جنيه (ثمانية وتسعون ألف جنيه لاغير) أجور .

١٤٧ ألف جنيه (مائة وسبعة وأربعون ألف جنيه لاغير) مستلزمات إنتاج .

مادة ثالثة - يتم التوسع فى إسناد المشروع وفقاً للشروط والأوضاع التى تضمنها القرار الوزارى رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المعدلة له .

مادة رابعة - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندى